



Distr.  
LIMITED

FCCC/CP/2008/L.2  
10 December 2008

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الرابعة عشرة

بوزنان، ١-١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

البند ٦ من جدول الأعمال

معلومات عن الالتزامات الكمية الطوعية لكازاخستان

في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢

### معلومات عن الالتزامات الكمية الطوعية لكازاخستان في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢

#### مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

١- ذكّر مؤتمر الأطراف بالإشعار المقدم من حكومة كازاخستان، المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٠، ومفاده أنها تعتزم، وفقاً للفقرة ٢(ز) من المادة ٤ من الاتفاقية، التقيد بالفقرتين ٢(أ) و ٢(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية. وذكّر المؤتمر أيضاً بالاستنتاج الذي توصل إليه<sup>(١)</sup>، وكان قد سلّم فيه بأن كازاخستان ستصبح، بعد تصديقها على بروتوكول كيوتو، طرفاً مدرجاً في المرفق الأول لأغراض هذا البروتوكول وفقاً للفقرة ٧ من المادة ١ منه، بينما تظل لأغراض الاتفاقية طرفاً غير مدرج في المرفق الأول للاتفاقية. وذكّر مؤتمر الأطراف كذلك بأن كازاخستان تريد استخدام عام ١٩٩٢ كسنة أساس خاصة بها لأغراض الاتفاقية.

٢- ورحّب مؤتمر الأطراف بالمعلومات المتعلقة بالالتزامات الكمية الطوعية لكازاخستان في الفترة ٢٠٠٨ - ٢٠١٢، وهي معلومات قدمتها كازاخستان في رسالة إلى الأمين التنفيذي مؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وأحاط مؤتمر الأطراف علماً، بصفة خاصة، بالالتزام الطوعي الذي تعهدت به كازاخستان والمتمثل في الحفاظ على انبعاثاتها من غازات الدفيئة ذات المصدر البشري ضمن حدود نسبة ١٠٠ في المائة من مستوى انبعاثاتها في عام ١٩٩٢.

(١) الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.4، الفصل الخامس، جيم.

٣- وكرّر مؤتمر الأطراف طلبه إلى كازاخستان تقديم بلاغها الوطني<sup>(٢)</sup> وقوائم جردها السنوي لغازات الدفيئة<sup>(٣)</sup> وفقاً للفقرة ٢(ب) من المادة ٤ والمادة ١٢ من الاتفاقية باستخدام المبادئ التوجيهية للإبلاغ في إطار الاتفاقية الخاصة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول.

٤- ويحيط مؤتمر الأطراف علماً بما أعربت عنه كازاخستان من اهتمام باستعراض قائمة جردها السنوي لغازات الدفيئة.

-----

---

(٢) المقرران ٤/م أ-٥ و ٤/م أ-٨ و"المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية، الجزء الثاني: المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية" (FCCC/CP/1999/7).

(٣) المقررات ٣/م أ-٥ و ١٨/م أ-٨ و ١٣/م أ-٩ و"المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الأول: المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بالإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية" (FCCC/SBSTA/2006/9).